

شرح الوجيز في أركان الإسلام (٠٣) | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. قال المؤلف حفظهم الله تعالى ما درجات النجاسة ومراتبها تنقسم النجاسة من حيث مرتبتها او قوتها الى ثلاث

00:00:00 - مراتب

او اقسام بيانها فيما يلي. المرتبة الاولى النجاسة المغلظة. ولها صورة واحدة او وحركه اذا ولغ الكلب في اناء فيه ماء او اي مانع ثم غسل الاناء سبع مرات احداهن بالتراب الطاهر. والافضل ان تكون -

00:00:34 - الاولى منهن هي التي تخلق من تراب. المرتبة الثانية النجاسة المخففة ولها شرتان فقط. كل صبي رضيع الذي لم يأكل الطعام اذا

اصاب الثوب ونحوه. الصورة اذا اذا وقعت النجاسة المخببة على ثوب ونحوه. وجب ان يرش عليه الماء حتى -

00:01:14 - والمراد بالرش او النطق في هذا الموضع صب البائع موضع بالماء بالرش وغيره من غير حاجة الى فرق او عصر ولا يراد بذلك مجرد الرش خفيف. المرتبة النجاسة المتوسطة او المعتادة. وهي كل ما سواها وهي كل ما سوى ما تقدم من النجاسات. فيدخل فيها -

00:01:44

الاعياد النجسة وهي طالب النجاسات مثل قول الادمي وغائطه وبور الحيوان غير محفور وغائب بانواعها اذا وقعت نجasse

متوسطة على ثوب من الارض فان النجasse تجول بزوارع النجasse. سواء لكن لا تجوز انتهی -

00:02:14 - بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد تقدم الكلام على النجاسات وان النجasse عيون او اعيان مستقدرة شرعا. لكن العلماء يقسمون النجasse من حيث قوتها وضعفها الى ثلاثة اقسام -

00:02:44

القسم الاول النجasse المغلظة. والننجasse المغلظة هي التي امر الشرع بغسل سبع مرات احداهن بالتراب. وهي على الصحيح من قوله العلماء شيء واحد وهي بلوغ الكلب. فإذا ولغ الكلب في اناء فيه شراب سواء ما كان -

00:03:04

ماء او عصيرا او لبننا او غير ذلك. اي نوع من انواع الشراب. فإنه يجب اولا اراقة هذا الشراب. لقوله صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم قال فليرقهم وهذا امر بالارادة. لماذا يراق؟ لأنهم صار نجسا. ثم -

00:03:34

بغسل هذا الاناء اذا اردت استعماله تغسله سبع مرات احداهن بالتراب سواء الاولى او الثانية او الثالثة او الرابعة والخامسة او السادسة او السابعة والافضل ان تكون الاولى. لما في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فليقصدوا سبعا اولاهم بالتراب -

00:03:54

اولاهم بالتراب. وان جعلتها في الاخير فلا بأس. وهو حسن ايضا في حديث المغفل مزني في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وعفروه الثامنة بالتراب. هذا ساق وهذا سائق ولو جعلت في اي واحد -

00:04:14

ولماذا التراب بالذات؟ الان المعاصرون من اهل الطب والعلم التجرببي يسمون التراب مقبرة الجرائم. مقبرة الجرائم ويررون ان اكثر شيء في الوجود آآيقتل الجرائم والتراب. قالوا ولذلك تجد ان المقابر على ما فيها من الاموات تجد المقبرة -

00:04:34

ما فيها جرائم ما فيها اشياء مؤذية بسبب ان التراب يقتل هذه الجرائم ولا يؤثر على اه الجو بسبب وجود هذه الميتات. وهذه من حكمة التشريع وهذه من حكمة التشريع -

00:05:04

طيب بعض العلماء يقول نجasse الخنزير مثل نجasse الكلب. تغسل سبعا احداهن بالتراب وهذا لا دليل عليه الصحيح ان نجasse

الخنزير مثل نجاسة غيره من الحيوانات. طيب بعض العلماء ايضا يقول نجاسة الكلب كل - 00:05:24

كولوغه. يعني بول كان بعرق كان وال الصحيح انه ليس كذلك. لأن النبي صلى الله عليه وسلم خص الولوغ هو الولوغ هو ان يدخل الكلب لسانه في في الشراب ثم يحركه شرب او لم يشرب. والغالب انه - 00:05:44

فاذ اشرب في اناء او ادخل فمه في اناء فهذا هو المراد بوضع الكلب. هذا هو النوع الاول من ان النجاسات. طيب النوع الثاني من انواع النجاسات النجاسة المخففة. ومعنى كونها مخففة ان - 00:06:04

الشارع خفف في طهارتها. تلك غوطة في تطهيرها. وهذه خفف في تطهيرها. وهي نوعان فقط النوع الاول بول الصبي. فقط البول وليس الغائب. بول الصبي الذي لم يأكل الطعام - 00:06:24

يعني لا يزال يرفع سواه رطع من امه او رطع من الحبيب الصناعي لا يأكل الطعام اكل اجتهاد لا يأكل رز ولا يأكل ولا يأكل مرق ولا يأكل لا لا يزال يتغذى بالحليب يعني في السنة الاولى او المستحبين الاوليين اما اذا بدأ يأخذ - 00:06:44

يشتهي بنفسه الطعام ويطلب خرج من هذا الحكم وصار مثله مثل بقية الناس. الدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

يرش قول الغلام ويغسل من بول الجارية. وفي رواية يمضي من بول الغلام ويغسل من بول الجارية. والاحاديث في هذا الباب كثيرة - 00:07:04

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى النوح انه يمضي انه يصب عليه الماء اجاب الماء كذا يصب خلاص او تأخذ كف من ماء وتصبه عليه لكن ليس معناه ترش الرش الخفيف كما يفهمه البعض من معنى النبح لا النضح - 00:07:24

سلاح الفقهاء هو ان تتبعه الماء كما في رواية البخاري وغيره فاوتي بماء فاتبعه اياه. وفي رواية البخاري فصبه عليه فصبه عليه. والمقصود انه لا موب لازم تصبه صب كثير. ولو لازم تفركه ولا تدلكه ولا تعركه - 00:07:44

ما يكفي ان تصبه عليه الماء ولو صبا خفيفا. موب لازم حتى يقطر هذا الماء بحيث انه يتخلل اجزاء الثوب او غيره لا يكفي ان نمر عليه من اعلى النوع الثاني من الجلسات المخففة المذكورة هكذا بالتحفيف ما هو - 00:08:04

تكلمنا عن اكثر من مرة قلنا الذي يخرج من آآ قول الإنسان اربعة اشياء المني والمذبي والودي والبول. البول معروف والودي هو سائل ابيض يخرج عقب البول احيانا. واما الذي فيخرج عند غلبة الشهوة وهو سائل شفاف. سائل شفاف لونه كالماء - 00:08:24

لونه كالماء يعني لا لون له انما هو شفاف. والمذبي معروف هو الذي يخرج عند الجماع او خروج الشهوة دفقة لذة وهو معروف. وهو ثخين يكون غليظ ورائحته مثل طلع النخل او مثل البيظ القديم اللي بادي يخر布 - 00:08:54

طيب ايضا النبح يكفي في غسل المني والنضح تقدم الكلام على معناه قبل والدليل على هذا وسلم في حديث علي رضي الله في الصحيحين قال توضاً وانضج فرجك. وفي حديث سهل ابن حنيف الانصاري ان النبي - 00:09:14

قال اجعل في يدك كفا من ماء ثم انضج عليه ثم انضج عليه رواه احمد وابو داود وغيرهما باسناد جيد باقي عندنا القسم الثالث. نعم لا لا تدخل المسائل ايه شوي شوي لا بالنسبة - 00:09:34

للنجاسات المعفو عنها هي هذه المعفو عنها وليس ايش؟ المخففة. فرق بين النجاسة المعفو عنها ابو يسيل الدم ويسيل المغفو عنه. يعني فهو بلازم تغسلها يسمونها ايش؟ نجاسة معفو عنها - 00:10:04

هذا اللي تكلمنا عنه في الدرس السابق. طيب باقي عندنا القسم الثالث وهي النجاسة. نعم. ايه تفضل كيف لا المخففة لا لا لانها مخففة ابدا النجاسة لان اذا ما لم تدخل فيه النجاسة كذلك - 00:10:24

على كل حال الشارع لم يدقق في مثل هذا المذبي بالذات فيه خلاف وبعض العلماء يرى انه يعني نجاسة ليست قوية يعني. والبعض العلماء يقول الصبي يرى انه ظاهر وان كان هذا ضعيف يعني ما عليه دليل الكلام على ان الطهارة - 00:11:04

لها وجاهة يعني لها قوة لادلة وتعديلات. على كل حال هي اسمها نجاسة مخففة. والشارع جاء فيها بالنظر فلا نشدد على نعم طيب بقى من النجاسة المتوسطة او المعتادة وهي بقية النجاسات بقية النجاسات - 00:11:34

ومنها نجاسة البول بول الادمي وغازط الادمي والدم الممسنوح وبول الجارية الصغيرة او الكبيرة كلها النجاسات يجب فيها الغسل

والغسل معناه انك تصب الماء وتفرك وتعصر حتى تذهب بالنجاسة من اصل الموضع - [00:11:54](#)
اذا كان الموضع هذا لا تتخلله النجاسة. مثل الارض المبلطة او المجيرة او المجيرة. هذا يكفي ان تصب هذه الماء صبا حتى تذهب عين النجاسة ومنه ايضا النجاسة على التراب يكفي ان تصب عليها الماء صبا فتشيرها آآ - [00:12:14](#)
حديث بول الاعرابي ان النبي قال آآ امر بذنوب من ماء فاهريق عليه فاهريق يعني صب عليه ما له داعي على نفسك تصب الماء وتنتهي النجاسة. نعم في شيء ما علقنا عليه كلام المؤلف انها تزول - [00:12:34](#)
نعم لابد في غسل النجاسات لازالة عينها. العين اما ان تكون النجاسة لها جرم. لها ايش ولا جرم؟ ها؟ جرم بالكسر. اذا كان لها جرم فلا بد من ازالة هذا - [00:12:54](#)

مثل الدم المسقوط. يعني الدم على الارض مثلا بتغسل الارض. مو تروح تغسل الارض وعليها الدم. هذا يزيد ايش؟ انتشاره. يزيد انتشار النجاة فاذا كانت عين النجاسة كتلة معينة لازم تشيلها باي طريقة تشيلها ثم تغسل الاثر الباقي. كذلك الغائط - [00:13:14](#)
ما تروح تغسل الغائط ما ينتشر. فلذلك يشال الغائط هذا وهكذا. ان كان لهج. اما اذا كان ما لها جرم مثل البول اللي راح ما عاد لها اثر بس تلقى الارض تشيرته او الفرشة شربته فيكفي ان تغسل آآ حتى يزول الاثر الظاهر حتى يزول الاثر - [00:13:34](#)
الظاهر فلا يبقى آآ للنجاسة لا لون ولا طعم ولا رائحة الا ان يكون شيء لا يستطيع. يعني مثل الان لو وجد دم على الثوب. الواجب عليك انك تحط الماء وتغسله تفركه مرتين اربع حتى يذهب - [00:13:54](#)

تذهب الحمرة احيانا يبقى اثر لا يزيله الا الصابون. هل يجب ازالة هذا الاثر؟ لا. ما يلزم استخدام الصابون طبعا لا شك انه احسن هذى نظافة. لكن لو بقى اثر لا يزيله الماء فهو معفو عنه. فهو معفو عنه - [00:14:14](#)

لان هذا اثر يسير جدا فهو يعفى عنه كما قال اهل العلم. لكن انه لا يلزم ايضا وضع الصابون او تايد او غيره موب لازم تقصد بالمنظفات الحديثة هذى حتى الاولى ما كان عندهم هذى المنظفات كان عندهم الاشناد - [00:14:34](#)
قالوا مما يستخدمون للايدي او للرأس الاجنان والخطمي. يعني هذى صوابين الاولين. والخطمي ايضا شيء السدر لكن الان الحمد لله انتشر عند الناس خير كثير. فاذا ازلته فطيب لكنه لا يجب يكفي ان تغسلها بالماء - [00:14:54](#)

مثل الاغتسال بعض الناس يسأل يقول اتسبح يوم الجمعة مثلا او اتسبح من الجمعة لازم آآ الصابون لازم احط شامبو ما له علاقة الاغتسال بالشامبو ولا هذى زيادة نظافة هذى زيادة نظافة لكن افرض انك مستعجل احيانا تقام الصلاة قم - [00:15:14](#)
الفجر ما بقى اقامة الا اربع دقائق. تقدر تحط صابون وتحط شامبو راحت عليك الصلاة. اذا في هذه الحالة قد يقال لا يجوز اصلا استخدام هذه الاشياء ليش؟ لان الصلاة واجبة عليه. فلا بد ان تدركه وخاصة اذا كان الوقت ايش؟ سوف يخرج يعني لو فرض ان الواحد - [00:15:34](#)

الى ما الى قبيل طلوع الشمس. يقول ابد توكل على الله بس حط دش في دقيقته واحدة وامش. صل وبعدين تبي تتغسل مرة ثانية تسبح وتزبّط هذا باب ثاني. فالصلاوة مقدمة في الوقت ومقدمة في الجماعة. بالنسبة للرجال بخلاف النساء - [00:15:54](#)
بس انتبهن للوقت لانه لا جماعة عليهم نعم. ماشي. باقي سؤال يجيئ الماء. نعم ويحرم باطعمة من محمرة محترمة عجيبة من فراغها يخصص الباب هذا ما هو؟ ايش الباب؟ باب ازالة النجاسة - [00:16:14](#)

ها احكام الحقيقة انه ينبغي تخصيص هذه بفقرة كاملة صفحة كم عندك؟ كم جيد لانه دائما اذا خصصت الشيء ما يضيع. اما اذا حططيته مع غيره ضاع طيب هنا يعني مسألة وهي هل يلزم الماء في ازالة النجاسات - [00:16:34](#)
هؤلاء يلزم اه اختلف العلماء في هذه المسألة قال بعض العلماء لابد من ازالة الماء بالنجاسات. وقال اخرون من العلماء يكفي الماءات. يعني لو صبيت عليه لا زيت ولا ديزل ولا اه بنزين وازالها كفى. وقال اخرون من العلماء اه اه تزول - [00:17:04](#)
النجاسة بكل ما ازالها. زالت باي شيء خلاص. باي شيء. وهذا اختيار شيخ الاسلام احمد ابن تيمية والشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله علينا وعليهما وهو الصحيح ان شاء الله. ان النجاسة تزول بكل ما ازالها - [00:17:34](#)
تزول بكل ما زال. ويترتب عليه المسألة المعروفة الان اللي هو غسيل البخار. غسيل البخار على قول هؤلاء لا تزول النجاسة بالبخار

لان البخار ليس منعا. وعلى اه قوله ايضا الثاني لا تزول وعلى القول الثالث وهو الصحيح تزول - [00:17:54](#)
النجasse في البخار وبغير البخار الان يوجد يوجد رغوة فقط موجودة تباع الدكاكين. رغوة وفي راسها فرشة. بس تضغط عليها وتنطف المكان لو كان نجasse. على مذهب الجمهور لا تزول النجasse بالرغم - [00:18:14](#)

لا تزول النجasse برغوة الصابون وعلى القول الصحيح وهو قول ابن تيمية. انزين وقول بعض العلماء كابن عثيمين ولا يكاد يقوله احد [00:18:34](#)
الحقيقة من السابقين وان كانوا يقولون في صور متنوعة لكن كقاعدة عامة يعني فقط - [00:18:54](#)
الشيخ اسامة احمد ابن تيمية يقول بهذا على هذا القول تزول وهو الذي تدل عليه الاadle الشرعية والنظر الصحيح والاadle الشرعية جاءت بازلة النجasse بطرق ولذلك هؤلاء الذين يقولون لا تزول النجasse بالماء نشبة - [00:18:54](#)

في مسألة الدماغ. النبي صلى الله عليه وسلم يقول دماغ جلود الميّة طهورها ولا حديث في هذا كثيرة. قالوا لهم ثم تغسل بالماء وغسل غسلة بالماء لا اصل له في الشريعة. ولا للفائدة حتى ماذا الفائدة - [00:19:14](#)
الدماغ بالي شيء ادوات الدماغ كثيرة وهي قد يطهره الماء والقلق والقرظ كما قال النبي لكن الان لا ادرى عندهم اشكال كثيرة يبلغون والا قد يطهره الماء والقرظ وان كان - [00:19:34](#)
يدبغون باشكال وطرق مختلفة. لكن عموما لا يلزم فيه الماء الحالص. لا يلزم فيه الماء الحالص. نعم تفضل اللي هو والله عاد لا اذكر كلهم يقولون بهذا ولا لا؟ لكن - [00:19:54](#)
كثير منهم يقولون بهذا منهم بعض الحنابل وبعض الشافعية وهو لازم على قوله هو لازم على قول لكن لم اتبع واستقرأ كلامه.
استقراء اقول انهم كلهم يقولون بهذا لأنهم قد يستثنون. نعم - [00:20:24](#)
انه قال له يعني لا تخالف مذهب الجمهور الا اذا كان يعني عندك دليل قوي جدا فما هو يعني الدليل في هذه المسألة الدليل من وجهين بل من ثلاثة اوجه. او لا انه لا دليل ليس هناك دليل لا في الكتاب ولا في السنة - [00:20:44](#)

على انه يجب ازاله جميع النجasses بالماء. قال شيخ الاسلام ابن تيمية والامام الشوكاني رحمة الله عليهما لا يوجد نص عن الشارع [00:21:14](#)
بان النجasses لا تزول الا بالماء. ما في - [00:21:14](#)
هذا اول شيء. الثاني استقراء الشريعة. اذا استقرأنا ادلة الشريعة وجدنا ان الشريعة كما انها لم تعين الماء لازلة النجasse فهي ايضا قد نصت على ازاله النجasse بطرق متعددة. منها الدماغ يزيل النجasses. ومنها الاستجمار يزيل النجasses. ومن - [00:21:34](#)
التراب قال فالدكاكين بالتراب فانه لها طهور يزيل النجasses. ومنه ومنه التراب ايضا كما في حديث المرأة عند ابي داود قال يطهره ما بعده. وغير هذا من ادلة الشريعة. فالاستقراء دل على انه - [00:22:04](#)
هناك اشياء تزيل النجasse ومنها الاستحلالة. وقد اتفق العلماء على ان الخمر اذا تخللت بنفسها طهرت. وهذا استحلالة طيب اين الماء؟
ما في ماء. اذا استقراء الشريعة وادلتها كلها تدل على ان المزيل للنجasse ليس فقط هو ثالثا وهو التعليل النظري - [00:22:24](#)
الذي لا ينبغي ان يرد عندنا هذه نجasse طارئة على عين طاهرة زين هذى عين طاهرة. الشمامغ مثلا هذا شمامغ. هذا شمامغ عين طاهرة جاءت عليها نجasse. صارت ايش؟ نجسة. طيب النجasse خرجت بالي - [00:22:54](#)

طريقة فعاد المكان كما كان او افضل مما كان. طيب لماذا نقول انه نجس هو اصبح افضل مما كان عليه. او مثل ما كان عليه. النجasse خرجت رجع كان هذه عين طاهرة ولذلك الفقهاء اللي يقولون بهذا القول ايضا نشهي في مسائل يقولون لا يزالون - [00:23:24](#)
طيب لو سقط في انة هل ينجسه؟ بعضهم قال ينجسه. بعضهم قال لا ينجسه لان ما في نجasse في الحقيقة. وثم قالوا بس في نجasse حكمية ما هي حقيقة. يعني كان نجسا - [00:23:54](#)
فاستصحب الحكم الذي يا كلام فاضي هذا كله كلام ماذا؟ فهمت؟ ففي بعض في بعض النظر يعني لو لم يأتي اي نص عن الشارع النظر الصحيح يقول لك والله هي هي خلاص زالت راحت. ولذلك نحن نتفق واياهم - [00:24:14](#)

على انها لو زالت بغير شخص بغير عاقل لا زال حكمها يعني انت رميته الشمامغ فجاء المطر ونظفه. انت ما تدربي اصلا. فلقيته نظف. طيب. خلاص هي من باب الدروك - [00:24:34](#)

كما يقولون الطرق لا تحتاج الى فعل اصلا ولا تحتاج الى قصد. اذا اذا تركت انتهت القضية. هذى ثلات ثلاثة ادلة تجعل الانسان يتعجب من القول الاول ويتعجب اكثر من ان الجمورو عليه. هذا هو العجب. والمسألة واضحة في السنة - 00:24:54

واضحة جدا من الوجهين الاول والثاني. الوجه الاول انه ما في دليل. فالرسول مثل ما قال طهروا هذا بالماء قال تحفظوا هذا بالجamar. قال طهروا هذا بالتراب هو هو. هو النص هذا وهذا كله عن الشارع ما هي بقضية قياس - 00:25:14

واضح؟ لكن لماذا الشارع اكثر نصوصه يقول الماء؟ لان الماء ايسر متناولا. واسهل اسالته واسرع في الازالة. كلها التعليقات الثلاث. فهو اقرب واسهل وايسر ولذلك اصب على مولى الاعرابي خمس دقائق وراحت القضية. لكن لو خليناه - 00:25:34

يمكن يروح بنفسه. واضح ولا لا؟ فلذلك المبادرة في ازالة النجاسة بالماء هذى حسنة. لكن لو ترك زالت بنفسها باي طريق انتهى. والله اعلم. قلت لك والله يا شيخ بالنسبة للجنابة اه - 00:26:04

هل لازم ما الواحد بس لو ما في ماء او كان مثلا الجو بارد جدا جدا. كيف الواحد الجنابة ليست من موضوعنا تسأل عن من الجنابة

الجنابة ليست نجاسة. الجنابة هذا حدث. هذا ايش؟ حدث عندنا تكلمنا - 00:26:24

في اول الدروس ان الطهارة من نوعين طهارة من حدث وطهارة من خبث اللي هو النجاسة. فاحنا كلامنا الان على الطهارة من ايش؟ من النجاسة. من النجاسة مش الطهارة. الطهارة من الحدث لابد فيها من الماء. طب لو ما في ماء؟ قال لو ما في - 00:26:44

ما فيه التراب. اه. يعني قصدي. فتيمموا قال الله عز وجل فلم تجدوا ماء ايش؟ تيمموا. اللي ما يجد الماء للاغتسال او يخشى على نفسه الهلاك او المرض يتيم بالتراب. حتى اذا استطاع ان يغتسل. يعني انت - 00:27:04

استيقظت انت في البر مثلا. واستيقظت فجر وانت محتلما. وتخاف على نفسك. طبعا ممكن واحد يخاف على نفسه احد يقدر واحد ما شاء الله يتسبح بالبارد عايدى عنده. رجال جبر هذا ماني قاعد يخاف على نفسه. واحد عنده موية يسخنها عنده - 00:27:24

للتسخين يسخنها لكن افترض ما عندك شي تسخن به. وانت تخاف على نفسك من البرد. اما انك تموت ولا تمرض الفريظ اصلا يزداد مرضك اذا نقول يجب عليك ان تتييم وتصلبي بالوقت حتى اذا جاء الدفع جت الشمس وdfa - 00:27:44

جو وقت صلاة الضحى او وقت صلاة الظهر. هل تصلي بالتيم ولا نقول اغتسل؟ نقول اغتسل. اغتسل يجب عليك ان تغتسل لأن التيم يرفع الحدث رفعا مؤقتا. ولا يرفع رفعا دائميا - 00:28:04

العيال فاضية والدليل على هذا حديث عمران بن حصين آآ رضي الله عنهم الخزاعي وهو وابوه صحابيان في قصة مزاد المرأة المشركة وفيها انه صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي امره بالتيم لصلاة الفجر قال اين - 00:28:24

الرجل الذي لم يصلی معنا فجاءه الرجل قال خذ هذا فاقررنه اليك واعطاه الماء خذ هذا ما اكتفى بتيممه وقد تيمم لصلاة الفجر وصلی به صلاة الفجر وكان قد اجنب. لأن اول الحديث قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الفجر ثم فرأى رجلا لم يصلی - 00:28:44

فقال ما لك لم تصلي معنا؟ قال اصابتني جنابة ولا ماء. ولا ماء. قال عليك بالصعيد فانه يكفيك جاء في رواية مسلم للحديث قال فتيمم وصلی. هذه في في مسلم. الى اخر الحديث - 00:29:14

ما بعيد الصلاة. لا يصلی الظهر باغتسال. يصلی الظهر بالاغتسال. يا شيخ نفرض انه ما جاش الماء لسه صلاة الظهر يتيمم عصالة العصر يتيمم ولا الا اذا احدث لا احدث حدث اصغر - 00:29:34

تيمم لاجل الحدث الاصغر. او احدث مرة اخرى حدثا اكبر الحدث الجديد. لأن الصحيح من اقوال العلماء ان التيمم يرفع الحدث لكن رفعا مؤقتا بوجود الماء او بالقدرة على استعماله. نعم - 00:29:54

باقي شوي طيب تفضل عسى الله يوفقك التيمم واحد لا يختلف التiamن في الاغتسال والتيمم عفوا عن الاغتسال والتيمم وعن الوضوء واحد. شرحنا التيمم شرحنا في درس الارض ضربة واحدة ثم تممسح وجهك - 00:30:14

ثم تممسح اليدين باليسار واليسار باليمين. امسحها كما او كما سوف نعم لا بس مكفيه فقط الا الشافعية فانهم يرون انك تممسح الى لا اصل لها. هي احاديث ضعيفة لا تصح عن - 00:30:44

عطنا السؤال اخي وغير ذلك والدليل على هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اصلي في مرابض الغنم؟ قال نعم وهو مسلم النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم - [00:31:04](#)

نعم اختلف العلماء رحمنا الله واياهم في ابوالحيوانات المأكولة فقال بعضهم نجسة. وقال اخرون هي ظاهرة وهذا هو الصحيح. لحديثين صحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما - [00:31:54](#)

الاول فهو في الصحيحين ان من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر العربين ان يذهبوا الى الصدقة لما اجتوتهم المدينة قال امرهم ان يذهبوا الى ابل الصدقة فيشرب من البانها - [00:32:14](#)

وابوالها في شرب من البانها وابوالها فدل على ان ابوالها ظاهرة. والحديث الثاني حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مرابض الغنم او سئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال نعم - [00:32:34](#)

تعلمون ان مرابط الغنم فيها ابوالها وفيها ابعارها. فدل هذا على جواز الصلاة فيها مع وجود ذلك ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم باتقاء الاقوال او ابقاء الابعاد فهذا صحيح ان وهناك تعليلات كثيرة ذكرها شيخ - [00:32:54](#)

ابن تيمية رحمه الله في المجلد الحادي والعشرين من الفتاوى ذكر قرابة عشر ادلة وتعليلات على طهارة هذه الاموال اما ابوالحيوانات التي لا تؤكل فهي نجسة فهي نجسة في قول عامة اهل العلم رحم - [00:33:14](#)

الله واباكم. نعم. انتهى. تفضل. اه الحيوانات الاخرى وغير مذكورة في النصوص كيف اوكى مثل حمام والدجاج. الحمام والدجاج وكل مأكول قاسوه على المأكول. خذوها قاعدة قاسوها على هذه الحيوانات المأكولة. لا ما هي باجماع في خلاف في خلاف - [00:33:34](#)

في فرق اما من الادلة على نجاسة ابوالغیرها فادلة عديدة منها حديث القلتين حديث القلتين ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلات تتباه السبع وتبول فيه. فقال عليه الصلاة والسلام اذا بلغ الماء قلتين - [00:34:04](#)

بنحمل الخبث ودل على انها خبيثة ونجسة فهذا النص في نجاسة ابوالسباع تفضل الله يحفظك طاهر نعم طاهر اي نعم لا طاهر طاهر ها لا الصلاة الصلاة في مبارك الابل مكرودة - [00:34:24](#)

مكرودة لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في معاطن الابل. في معاطن الابل. ولكن الكلام على الكلام هنا على الطهارة مش على الصلاة. نعم. نعم الصلاة هي مكرودة لا ينبغي الصلاة في معاطن الابل. ومع - [00:34:54](#)

الابل هو الموضع الذي تأوي اليه. يعني نسميتها حوش الابل. اما اذا كان مرعى عام وتلقى خفافية من هنا وبعض من هنا ما في بأس لكن مكانة التي تأوي اليه تنام فيه وتبرك فيه وتأكل فيه وتجلس فيه نعم - [00:35:14](#)

نعم؟ يعني الابل يعني اما الاغنم اه او البقر اه مثلا اه جاء في بعض الروايات ان الابل من الشياطين جاء هذا عند الامام احمد فسره جماعة من العلماء بن - [00:35:34](#)

الابل فيها قوة شديدة. فلذلك امر بالوضوء منها من لحومها. وامر بتوقيتها في الصلاة حتى لا تبر المصلي ولذلك المصلي اذا قد يصلي شوفوا انتوا المقاطع الان اللي تنتشر في الواتس اب هذا الرفسح وهذا دبة وهذا - [00:35:54](#)

والابل خطيرة هالابل الابن ان تقتل الاسم احيانا تعظمه مع رقبته لين يموت وتشوفه شفناه في الصورة والان زين مع راسه واحد عضته مع راسه وشالته الجدار. الابل شديدة. ولذلك هذه من رحمة الله سخرها لابن ادم. والا هي قوية - [00:36:14](#)

قال الله عز وجل افلا ينظرون ايش؟ الى الابل كيف خلقت؟ ومع ذلك قالوا بعض السلف انظر الى عظمتها يسير بها الصبي الصغير يمسكها صغير ماسكها ويمشي مطيعة هذا شف من رحمة الله - [00:36:34](#)

جللناها لكم تذليل. نعم. فمنها وذللناها لهم. فمنها رکوبهم ومنها تسخير يعني الله المستعان نعم جميع الحيوانات التي ليست نعم هذا اللي عليه اهل العلم انه قاعدة ضابط كل - [00:36:54](#)

المأكولات ابوالها ظاهرة. وكل غير المأكولات فابوالها نجسة. لو كان حيوان حكم واحد حكم واحد ان كان مأكول او غير مأكول. فالاصل طبعا في الاشياء الاباحية الاباحة. الاصل الاشياء الطيبة الطاهرة الاباحة. قال الله عز وجل ويحل لهم الطيبات. فان كان طيبا

ليس خبيشا - 00:37:24

ولا مستقدرا هذا طيب مباح. نعم. هذا هو الاصل. هذا يلقى شيء. انتهى الباب طيب انتهى الدرس اللي عنده سؤال
يسأل احد عنده سؤال ؟ تفضل ايش ؟ ايش ؟ النفح في - 00:37:54

بعد التيمم مستحب سنة. فعله النبي صلى الله عليه وسلم. ايش النفث ؟ ها ؟ النفث ايش هو ؟ اذا ضرب ثبت في حديث عمار بن ياسر
في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على آآ بيديه ابشر ثم نفضهما - 00:38:14